

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

# الإصلاحات التشريعية الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية

لجنة المرأة، الدورة الحادية عشرة، بيروت، 10-11 تشرين الأول/أكتوبر  
2023، البند 8 (أ) من جدول الأعمال المؤقت




ازدهار البلدان كرامة الإنسان



الأمم المتحدة

الاسكوا  
ESCWA

# الإطار التشريعي المؤثر في التمكين الاقتصادي للنساء



# الإطار التشريعي العام للدولة

قوانين للحماية من العنف في المجالين العام والخاص	الدستور	الإطار الدولي
الحماية من العنف الاسري	المساواة وحظر التمييز	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز
بحاجة إلى اعتماد قانون للحماية من العنف الأسري 10	يضمن الدستور مبدأ المساواة بين الجنسين 16	فلسطين وتونس وجيبوتي صادقت على الاتفاقية دون تحفظ 3
سن الزواج	يضمن الدستور مبدأ المساواة بشكل عام (السعودية والإمارات ولبنان واليمن). 4	صادقت على الاتفاقية مع تحفظات 15
حددت سن الزواج بـ 18 عاماً مع الإبقاء على استثناءات. 14	لا يوجد قانون عام أو حكم يحظر التمييز غير المباشر في أي من الدول. 20	الصومال والسودان 2
سن الزواج أقل من 18 عاماً (لبنان، السودان، الكويت، قطر، اليمن والبحرين). 6	الأعراف وقوانين العدالة غير الرسمية	لم تنضم الى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (باستثناء تونس والمغرب وليبيا). 17
المشاركة السياسية	في جميع الدول العربية، لا يحدد الدستور مرتبة الأعراف بالنسبة لإحكام الدستور.	
دولة لديها شكل من أشكال الكوتا 13	لا تعرف الدساتير والقوانين العدالة غير الرسمية وموقعها من الدستور	
لم تعتمد اي شكل من اشكال الكوتا 7		

## تكريس المساواة في عالم العمل، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المساواة في العمل في القانون	التأمينات	الأجور والتمييز
17 تتضمن أحكاماً محدّدة بشأن المساواة بين الجنسين في التمتع بالحق في العمل	9 سن تقاعد مماثلة للنساء الرجال	19 حق المرأة بأجر متساو مع الرجل
	5 سن تقاعد مماثلة مع حق النساء بخيار التقاعد المبكر	13 تمتع المرأة بحق متساو في الأجر
	8 المساواة بين الجنسين في حق منح المعاشات التقاعدية	الأجر المتساوي عن العمل المتساوي القيمة
	6 سن تقاعد أدنى للنساء	تمنح الحق في الأجر المتساوي عن العمل متساوي القيمة
		القيود الخاصة بالجنس
		5 لا تفرض قيوداً على العمل الليلي
		14 تفرض قيوداً على عمل المرأة من حيث أنواع الوظائف

## تأمين الحماية الشاملة من العنف والتحرش ضد النساء في بيئة العمل

3 مقاربات اعتمدها دول المنطقة في تجريم التحرش الجنسي.

12 تجرّم التحرش الجنسي، بما في ذلك التحرش الجنسي في مكان العمل.

- لا يمكن الحديث عن ضمان بيئة العمل اللائق من دون توفير الحماية من العنف والتحرش في مكان العمل.
- من الأفضل اعتماد قانون خاص أو نصّ قانوني عن التحرش الجنسي بوصفه جريمة قائمة بذاتها، فالقوانين الخاصة توفّر أدوات تسهم في وضع استراتيجيات الوقاية والاستجابة والتعافي وجبر الضرر.

# الاعتراف بالأعباء الأسرية غير المدفوعة الأجر التي تتحملها النساء والسعي إلى إعادة توزيعها والتخفيف منها

## الإجازات الوالدية ورعاية الأطفال

### ثلاث اعتبارات هامة:

1. مراعاة الدور الإنجابي للمرأة.

2. توزيع أعباء رعاية الأطفال والتخفيف منها بوصفها أعباء مشتركة.

3. الاعتراف بالأعباء الأسرية الأخرى غير المدفوعة الأجر، والاستثمار في اقتصاد الرعاية.

### إجازة الأمومة

18 تحظر فصل المرأة بسبب الحمل.

5 14 أسبوعاً وفقاً لمعايير منظمة العمل الدولية.

15 تمنح إجازة أمومة مدفوعة لمدة تقل عن المعايير الدولية.

### إجازة الأبوة

5 تقدم إجازة أبوة.

15 لا تمنح إجازة أبوة مدفوعة.

### رعاية الأطفال

10 توفر رعاية الأطفال، غير أنها ليست خدمة شاملة ومتسقة في القطاعين العام والخاص.

10 لا توفر رعاية أطفال تتيحها أو تدعمها الدولة في القطاعين العام والخاص.

## القوانين المحايدة لا تلتفت الى الاحتياجات الخاصة بالمرأة في مجال ريادة الاعمال

- تحديات وصول النساء إلى الأموال والموارد الاقتصادية والودائع المصرفية والعقارات والقروض والائتمانات، وكذلك على الخدمات الأساسية وأدوات التمكين كالتيكنولوجيا والخدمات المالية.
- لا تزال الأنظمة الضريبية غير قادرة على التحرر من اعتمادها الكبير على الضرائب غير المباشرة أو إجراء إصلاحات جذرية في ضريبة الدخل لضمان امتثال الأفراد ذوي الملاءة المالية العالية ومقدمي الخدمات المحترفين والشركات المتعددة الجنسيات.
- قوانين الاستثمار لا تميز بشكل مباشر ضدّ النساء في مزاولة الأعمال التجارية، لكنها لا تراعي الاختلافات والفجوات بين الجنسين.

القوانين في دول المنطقة محايدة، ولا تتضمن احكاماً واضحة بشأن إزالة التحديات غير المرئية امام النساء

## بعض التوصيات للدول الأعضاء

- تعزيز الدور الحيوي للبرلمانات العربية في تحقيق المساواة بين الجنسين وبناء قدرات مختلف المؤسسات البرلمانية والحكومية بشأن تقنيات ومبادئ الصياغة التشريعية التي تراعي مبدأ المساواة بين الجنسين والنهج القائم على حقوق الإنسان.
- الاستماع الى منظمات المجتمع المدني عند تطوير التشريعات نظراً لعملها الميداني وتواصلها الدائم مع أصحاب الحقوق من النساء.
- اعتماد التشريعات الكفيلة بتوفير حقوق متساوية للمرأة في فرص العمل اللائق والمستدام، وجميع المزايا وشروط العمل المتساوية مع الرجل، إضافة الى كفالتها لحظر التمييز بسبب الامومة، والنص على تدابير خاصة مؤقتة، حسب الضرورة، لزيادة مشاركة المرأة في القطاع الاقتصادي. من المهم أيضاً بالتشريعات ان تضمن وصول المرأة إلى الموارد والى سبل الانتصاف عند انتهاك حقوقهن.

- نهج متكامل ومتربط
- التدابير الكفيلة بإنفاذ التشريعات



- أحرزت دول المنطقة جهوداً على مستوى اقرار او تعديل التشريعات الوطنية الخاصة بقضايا العدالة بين الجنسين، برأيكم:
- ما هو الحافز لذلك؟
  - كيف تضمن استمراريته باتجاه نهج شمولي ومتربط؟
  - وكيف يمكن للإسكوا مساعدة ودعم هذه الجهود؟